



قال المصنف رحمه الله:

(القسم الثاني في العلم الطبيعي)

وفيه مقالات:

(الأولى: في أحكام الجسم وما يتعلق به)

أي بالجسم، (وفيهما مباحث:

المبحث الأول:

في نفي الجزء الذي لا يتجزأ، وبيان امتناع تألف الجسم مما لا يتناهى وما يتعلق به)

واعلم أن الحكماء ذهبوا إلى أن الجسم مركب من أجزاء غير متناهية بالقوة على معنى أنه لا ينتهي القسمة إلى حد لا يكون قابلاً للقسمة^(١)، بل دائماً يكون قابلاً للقسمة، وإن كانت تلك الأجزاء لا تحصل بالفعل ومذهب جمهور المتكلمين أن كل واحد من الأجسام البسيطة^(٢) مؤلف من أجزاء موجودة بالفعل متناهية، وكل واحد من

(١) قوله: (قابلاً للقسمة الخ) بجميع وجوه الانقسام من القطع والكسر واختلاف الأعراض، والتوهم خلافاً لأصحاب ديمقراطيس فإنهم ذهبوا إلى أن الانفكاكية تقف بخلاف الوهمية لكن خروج جميع الانقسامات الغير المتناهية إلى الفعل محال قطعاً. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (أن كل واحد من الأجسام البسيطة اهـ) أي المفرد الذي لا يتألف من أجسام لا مختلفة الصور ولا متفقهاً. سيد رحمه الله.

تلك الأجزاء لا يقبل القسمة بوجه ما أصلاً، لا كسراً لصغره ولا قطعاً لصلابته، ولا وهماً لعجزه عن تمييز طرف منه عن طرف، وانقسام الجسم إليها عندهم في الكمية لا كانقسامه في العقل إلى الهولي والصورة عند الحكماء، ويلزمهم من تألف الأجسام ذوات المقادير^(١) منها أن لا يتداخل فإنها إن تداخلت فلا يحصل منها مقدار، وقد اعترفوا به كيف وعندهم منها المقادير والأجسام، والذي يبطل مذهبهم وجوه^(٢):

أحدها^(٣): (أنه لو وجد جزءاً^(٤) لا يتجزأ^(٥))، فإن لم يماسه جزء آخر أو ماسة وتداخل، أي: بالكلية بأن يكون لمجموع منها مقدار أحدهما (لم يكن في الوجود ذو مقدار) لما ذكرنا^(٦)، (وإلا فالجانب الذي به يماس الآخر غير الذي لا يماس به فينقسم)، واعترض عليه بأن المماس والملاقاة إنما تكون بالنهاية بالضرورة والنهاية عرض قائم بالمتناهي، فيلزم أن يكون لذلك الجزء نهايتان لا جزآن، فلا يلزم الانقسام، والجواب عنه: أن الإشارة إلى النهايتين، إن كانت واحدة لا يحصل مقدار ولا ازدياد حجم ضرورة، وإن لم يكن واحدة بل اثنتين، فمحل أحديهما غير محل الأخرى، فيلزم الانقسام قوله: (ولأنه لو وجد أجزاء لا يتجزأ^(٧))، فالطوق العظيم من الرحي إذا قطع

(١) قوله: (ذوات المقادير اه) التي هم قائلون بها، وذلك لأنهم لا يقولون بالكميات بل السطح مركب عندهم من الخطوط، وهي من النقط. سيد رحمه الله.

(٢) قوله: (وجوه الخ) الأدلة الدالة على أن وجود الجزء الذي لا يتجزأ، وتركب الجسم منه محال مختلفة المآخذ بعضها يتعلق بالمماس وبعضها يتعلق بالحركة، وبعضها بالمسامة، وبعضها بالأشكال، فالمذكور أولاً متعلقة بالمماس وذلك ظاهر. سيد رح.

(٣) قوله: (أحدها أنه لو وجد اه) حاصله أن وجود الجزء الذي لا يتجزأ، وتركب الجسم منه مستلزم لأحد الأمرين إما عدم حصول الأجسام أو انقسام الجزء، وكلاهما محالان، وكذا الملزوم. سيد رحمه الله.

(٤) قوله: (لو وجد جزء اه) ويكون الأجسام ذوات المقادير مؤلفة منه كما هو مذهب المتكلمين. سيد رحمه الله.

(٥) قوله: (جزء لا يتجزأ اه) لم يقل الجوهر الفرد إشارة إلى أن المقصود منه عدم تركيب الجسم؛ لأن الجزء بدون التركيب لا يكون جزءاً بل جوهرًا فردًا. سيد رحمه الله.

(٦) قوله: (لما ذكرنا) من أنها إن تداخلت لا يحصل منها مقدار، وأما على تقدير عدم التماس، فالأمر أظهر ضرورة أن حصول ذي المقدار مما لا مقدار له لا يكون إلا بالتماس بين الأجزاء. سيد رحمه الله.

(٧) قوله: (ولأنه لو وجد أجزاء لا يتجزأ) ويكون الأجسام مركبة منها هذا الدليل متعلق بالحركة، وحاصلة أن تركيب الجسم من الجزء يستلزم أحد أمور ثلاثة: أما تساوي مسافة الطوق الصغير مع مسافة الطوق العظيم، وأما كونها أعظم منها أو انقسام الجزء والكل محال. سيد رحمه الله.

جزء، فالصغير لا يقطع مثله أو أكثر، وإلا لكانت المسافة^(١) التي يقطعها الصغير مثل التي يقطعها الكبير على التقدير الأول، (أو أكثر) على التقدير الثاني، بل أقل فينقسم، وكذلك الكلام في الفرجار ذي الشعب الثلاث، أي لو وجد جزء لا يتجزأ لاستحال أن يرسم الدوائر بالفرجار ذي الشعب الثلاث، وذلك لأننا إذا رسمنا الدوائر به، فإذا قطعت الشعبة الخارجة جزءاً، فإما أن يقطع الشعبة المتوسطة جزءاً أو أقل منه، أو أعظم إلى آخر ما ذكره، واعترض عليه أصحاب الجزء بأننا لا نسلم أن الصغير إذا لم يقطع المثل أو أكثر على تقدير قطع العظيم جزءاً يلزم أن يقطع أقل بل يقف الصغير في بعض أزمنة حركة العظيم، فلا يلزم الانقسام وارتكبوا القول بانفكاك الرحي، ولا ينفع معهم الفرض في الحديد أو الإلماس، فإن قدرة الله تعالى لا تعجز عن شيء؛ فلا بد من إقامة البرهان عليه، فنقول: لو كان الأمر كذلك مع جواز أن يكون الطوق العظيم من الصغير مراراً كثيرة؛ لزم أن يكون سكنات الصغير أضعاف حركاته؛ لأن نسبة ما زادت أجزاء مسافة العظيم على أجزاء مسافة الصغير وجب أن يزيد سكنات الصغير على ما فيه من الحركات لكن الأمر ليس كذلك، وإلا لما كانت حركات الصغير محسوسة لكونها مغمورة في السكنات، أو كان ما يحس فيه من السكنات أضعاف ما يحس من الحركات، وذلك بخلاف الواقع الثالث.

قوله: (ولأن الجسم لو تركب من أجزاء لا يتجزأ فعند حركته)، أي: حركة الجسم^(٢) (يلزم حركته)، أي حركة الجزء^(٣) لا يتجزأ (من جزء إلى آخر، ومحال أن يوصف بالحركة حال ما يكون ملاقياً بالجزء الأول) لا أنه لم يشرع بعد في الحركة، (أو للجزء الثاني)؛ لأنه حينئذ انقضت الحركة، (بل حال ما يكون ملاقياً على الفصل

(١) قوله: (وإلا لكانت المسافة اه) إذ المسافة التي فيها الحركة أيضاً جسم ويفرض المتحرك قد تحرك من جزء إلى آخر فتكون منقضية عنده. سيد رحمه الله.

(٢) قوله: (أي حركة الجسم الخ) لا يخفى جريان هذا الدليل في الجزء بدون اعتبار حركة الجسم بأن يقال إذا تحرك من جزء إلى الآخر ويساق إلى تمام الدليل لكنه اعتبر حركة الجسم كيلا يمنع جواز حركة الجزء واحده. سيد رحمه الله.

(٣) قوله: (أي حركة الجزء اه) حاصل الكلام أن الجزء في الصورة المفروضة موصوف بالحركة قطعاً، وليس ذلك حال كونه بتمامه ملاقياً للأول، ولا حال كونه بتمامه ملاقياً للثاني بل حال كونه ملاقياً ببعضه للأول، وبعضه للثاني فيلزم انقسام الجزء المتحرك، وأيضاً ليست اتصافه بالحركة حال كونه ملاقياً؛ لتمام الأول ولا حال كونه ملاقياً لتمام الثاني بل حال كونه ملاقياً لبعض الأول، وبعض الثاني فيلزم انقسامها. مير سيد.

المشترك فينقسم الجزء؛ لأن ما منه يلاقي أحدهما غير ما منه يلاقي الآخر، وما يلاقي من كل واحد منهما لذلك الجزء غير ما لا يلاقيه الرابع.

قوله: (ولأن الشمس إذا ارتفعت^(١)) وتوجيهه أن يقال: لو كان القول بالجزء ^{حقاً} كانت الأجرام الفلكية والعنصرية مركبة من أجزاء لا يتجزأ، وإذا كان كذلك فإذا ارتفعت الشمس جزء لا يتجزأ، (فإن انتقص من ظل الخشبة المقابلة لها المغروزة في الأرض جزءاً أو أكثر كان طول الظل) الذي انتقص من أول النهار إلى منتصفه مثل ارتفاع الشمس في نصف النهار على التقدير الأول، أو أكثر على التقدير الثاني، وإن انتقص أقل انقسم الجزء الخامس.

قوله: (ولأن تلك الأجزاء إن لم تكن كرية وتوجيهه أن يقال الجزء متناه، وكل متناه مشكل، وكل مشكل إما أن يحيط به حد وهو الكرى أو حدود وهو المضلع فيكون الأجزاء إما كرية أو لا، فإن لم تكن كرية كان أحد جانبيه غير الجانب الآخر؛ لأنه إذا لم يكن كرية^(٢)، فيكون مثلثاً أو مربعاً أو مخمساً أو غير ذلك من الأشكال الكثيرة الأضلاع وحينئذ كان جانب الزاوية من غيره جانب الضلع، وأقل فيلزم الانقسام، وإن كانت كرية فعند انضمام بعضها إلى بعض يحدث فرج خالية كل واحدة منها أقل من الجزء، وإذا وجد شيء أقل من الجزء يلزم انقسامه لا يقال النقطة موجودة^(٣)؛ لأنها طرف الخط الذي هو الجسم الموجود، وطرف الموجود موجود^(٤) فمحلها غير منقسم، وإلا لزم انقسامها؛ لأن الحال في أحد جزئيه غير الحال في الآخر، وإذا كان محلها غير منقسم

(١) قوله: (ولأن الشمس إذا ارتفعت اهـ) هذا الدليل متعلق بالمسامة وإن كان له تعلق شديد بالحركة على ما ذكره الإمام قال في شرح الملخص عده من المتعلق بالحركة أولى. مير سيد شريف.
(٢) قوله: (إذا لم يكن كرية اهـ) واعلم أن هذا إنما يحتاج إليه في إثبات مذهب الحكماء، وأما ترويح الدليل السابق فمستغنى عنه. مير سيد قدس سره.

(٣) قوله: (لا يقال النقطة موجودة) أورد رحمه الله من أدلة مثبتتي الجزء دليلين على سبيل المعارضة لأدلة النفاة وأشار إلى تزيينهما. مير سيد قدس سره.

(٤) قوله: (وطرف الموجود موجود الخ) لا يقدح أن يكون ذلك الشيء جزءاً من المقدار المتناهي، فلا يثبت طرف موجود هو خارج عنه على ما هو المدعي؛ لأننا نقول ذلك الجزء لا بد أن يكون ذاهباً في الجهة التي فرض امتداد المقدار فيها، فلا يكون الانتهاء والنفاة عنده بتمامه بل ببعضه وينقل الكلام إليه فتدبر. مير سيد قدس سره.

يلزم وجود شيء متحيز غير منقسم^(١) وهو الجزء الذي لا يتجزأ، وقوله ولأن الحركة الحاضرة غير منقسمة حجة أخرى للمثبتين وتوجيهها أن يقال الجزء موجود؛ لأن الحركة موجودة^(٢)؛ وهي منقسمة إلى ماض وحاضر ومستقبل والحركة الماضية، والمستقبل معدومتان، فالحركة الموجودة هي الحاضرة، وهي غير منقسمة، وإلا لكانت أجزاؤها غير مجمعة؛ لأن شأن أجزاء الحركة ذلك، فلا يكون الحاضر حاضراً، لكون بعض أجزائه ماضياً، وبعضها مستقبلاً، وإذا لم يكن الحركة الحاضرة منقسمة، فالمسافة التي تقع عليها تلك الحركة غير منقسمة، وفي الحواشي القطبية أي في الطول؛ لأنه اللازم من الدليل، فلا يلزم الجزء إذن إلا إذا بين عدم انقسامها في العرض والعمق،

(١) قوله: (وإذا كان محلها غير منقسمة يلزم وجود شيء متحيز غير منقسم الخ) والتفصيل كما في شرح الملخص أن يقال إذا ثبت وجود النقطة فهي إما أن يكون مستقبلية بذاتها أو لا فعلى الأول لزوم الجزء ظاهر، وعلى الثاني لا بد لها من محل فنقول محلها إما أن يكون منقسماً أو لا، والأول محال وإلا يلزم انقسام النقطة، وعلى الثاني إما أن يكون محلها مستقلاً بنفسه وذاتها فيلزم الجزء قطعاً أو لا فله محل آخر، وننقل الكلام إليه فيلزم أحد الأمرين أما الانتهاء إلى محل مستقل بنفسه غير منقسم ذي وضع؛ لأن ما لا وضع له يستحيل أن يكون محلاً لما له وضع فثبت الجزء أو التسلسل من طرف المبدأ وهو محال أقول لا يخفى عليك أن القائلين بالجزء، وتركب الأجسام منه لا يقولون بالنقطة والخط والسطح على المصطلح عند الحكماء، فالدليل إلزامي وقد يمكن توجيهه على طريقة البرهان وأن هذا الاستدلال لو تم إنما يدل على وجود الجوهر الفرد في نفسه لا على تركيب الأجسام منه اللهم إلا أن يتصرف فيه بزيادة يحتاج إلى تدقيق التأمل، فإن قلت لا محذور فيما ذكرتم؛ لأنه معارضة لما ينفي الجزء مطلقاً؛ ولأن كل من قال بوجوده قال بتركيب الجسم منه قلت ما ذكره المصنف من أدلة النفاة أنها يدل على امتناع تركيب الجسم منه لا على امتناعه في نفسه وعدم القول بالفصل كلام خطابي لا يتمسك به في مقام البرهان. سيد شريف رحمه الله.

(٢) قوله: (لأن الحركة موجودة اه) تفصيل هذا الكلام أن يقى إذا اعتبر المتحرك في أثناء المسافة، فلا شك أن له في هذه الحالة حركة موجودة، وليس هي الحركة الماضية الواقعة في الزمان الماضي؛ لأنها انعدمت مع انعدام الماضي قطعاً ولا الحركة المستقبلية الواقعة في الزمان المستقبل؛ لأنها لم توجد بعد فهي الحركة الحاضرة أي الواقعة في الزمان الحاضر فلو لم تكن الحركة الحاضرة موجودة لم يكن للمتحرك في الحالة المفروضة حركة موجودة وهو باطل قطعاً، فهي إما أن تكون منقسمة وهو محال لما ذكره أو غير منقسمة فيلزم عدم انقسام المسافة فيثبت الجزء فيها، وهكذا الحال في كل حال من أحواله الواقعة بين المبدأ والمنتها فيلزم تركيب المسافة من الأجزاء التي لا يتجزأ وهي إما الجسم أو أمر فيه سار في جهة الحركة، وعلى التقديرين بالمطلوب حاصل، ولا بد من فرض الحركة عليها في الجهات الثلاث كما أشير إليه في الحواشي القطبية، واعلم أن اللازم من تركيب الجسم من الأجزاء بالقوة لا بالفعل مير سيد شريف.

وبيانه على نحو ما مر، وإلا لكانت الحركة إلى نصفها^(١) نصف الحركة إلى كلها فيلزم انقسام الحركة الحاضرة وهو محال لما مر، وإذا لم يكن المسافة التي تقع عليها تلك الحركة منقسمة يلزم وجود الجزء وهو المطلوب؛ لأننا نقول لا نسلم أن طرف الموجود موجود، فإن الأطراف أمور موهومة لا هوية لها ولا تميز لها في الأعيان.

وفي الحواشي القطبية أن هذا المنع لا يناسب مذهب الحكيم؛ لأن الأطراف موجودة^(٢) عندهم.

وقال الفاضل: الشارح أن الأطراف أنواع الكم المتصل الموجود فكيف يكون معدومة، وفيه نظر؛ لأن النقطة طرف، وليست من أنواع الكم المتصل، والكلام فيها لا في الخط والسطح اللذين هما من أنواعه، والحق أن طرف المقدار لو لم يكن موجوداً^(٣) لم يكن ذلك المقدار متناهيًا، فلا بد أن ينقطع المقدار المتناهي في ذهابه عند شيء هو طرفه، والفقه فيه أنه إن أريد بالطريف ما به ينتهي المقدار فهو لا محالة موجود ذو وضع كالمقدار وإن أريد به فناء المقدار ونفاده فهو أمر عديمي، لكن ليس عدماً محضاً بل هو عدم بعد ما، ولا شك أن ناد المقدار وفناءه إنما يكون عند شيء، وهو إما أن يكون مقداراً أو لم يكن مقداراً فذلك هو الطرف بالحقيقة فإذا أطراف المقادير

(١) قوله: (الحركة إلى نصفها) الحركة لها كميّتان أحديهما بحسب المسافة، والأخرى بحسب الزمان، والتنصيف ها هنا باعتبار الكمية الأولى وبحسب الثانية لا بد من اعتبار اتحاد السرعة والبطء في نصفي المسافة.

(٢) قوله: (لأن الأطراف موجودة اهـ) وأظهر ما استدل به على وجود أطراف المقادير هو أن القسمين المتماسين لا يجوز تماسهما بذاتهما بالأسر وإلا لزم التداخل ولا بأمر معدوم وهو ظاهر البدهة، ولا بأمر منقسم في جهة التماس، وإلا لزم أحد الأمرين: أما التداخل إن كان المماسية بأسره أو كون المماس ببعضه، وينقل الكلام إليه بل بهما لا ينقسم في الجهة المذكورة، وإن كان منقسماً في الجهتين الآخرين، وليس ذلك جزءاً من الجسم إذ أجزاؤه منقسمة في جميع الجهات بناء على ما استدل به في نفي الجزء فثبت أمر موجود ذو وضع لا ينقسم في جهة العمق فقط، وهو السطح، وهكذا الكلام في السطحين المتماسين حتى يلزم وجود الخط والخطين المتماسين حتى يثبت وجود النقطة، وقد ذكره المصنف في بعض تصانيفه. مير سيد شريف.

(٣) قوله: (لو لم يكن موجوداً اهـ) وأيضاً أنواع الجنس الموجود في الخارج لا يجب أن يكون بأسرها موجودة فيه، بل اللازم وجود بعضها، وإن جعل الموجود صفة للأنواع يوجه المنع. مير سيد شريف.

المتناهية موجودة بلا ريب ولئن سلمنا ذلك لكن لا نسلم انقسامها بانقسام محلها، وإنما تنقسم أن لو كان حلولها حلول السريان وهو ممنوع؛ لأن طرف اخلط لا يقوم بالخط حلول السريان.

وفي الحواشي القطبية أن حلول الشيء في الشيء قد يعني به كون الحال ساريًا في محله مثل سريان اللون في الجسم، وقد يعني به كون الحال محتاجًا في وجوده إلى محل، وحلول النقطة في المحل بالمعنى الثاني، ولا يلزم من هذا انقسامها بانقسام محلها، وأما انقسام الحركة الحاضرة، فإن أريد به الانقسام الوهمي، فلا نسلم أن أجزائها لا تجتمع^(١) وإن أريد به الانقسام بالفعل لا يلزم من عدمه وجود الجزء كونها منقسمة بالقسمة الوهمية أو الفرضية. واعلم أن تقسيم الحركة^(٢) إلى الماضي والحال والمستقبل غير صحيح؛ لأن الحال حد مشترك^(٣) هو نهاية الماضي وبداية المستقبل، والحدود المشتركة بين المقادير لا يكون أجزائها إذ لو كانت أجزاء للمقادير التي هي فصولها لكانت القسمة إلى قسمين: قسمة إلى ثلاثة أقسام، والقسمة إلى ثلاثة أقسام قسمة إلى خمسة أقسام، بل هي موجودات مغايرة لما هي حدود لها بالنوع، وأيضًا لا يلزم من عدم الحركة الماضية والمستقبلية في الحال عدمها مطلقًا، وإلا يلزم من عدم الحركة الحاضرة في الماضي والمستقبل عدمها مطلقًا، فالحركة الماضية لها وجود في الزمان المستقبل، وقوله وعلم منه امتناع تركيب الجسم من أجزاء لا يتجزأ غير متناهية،

(١) قوله: (أن أجزائها لا تجتمع اه) قد يق الأمر الغير القارة عند الحكماء لا يجتمع أجزائها المفروضة فإن الزمان متصل واحد لا جزء فيه بالفعل مع أنه غير قار فالمعتبر فيه إما الأجزاء مطلقًا أو المفروضة وإلا لزم أن يكون الزمان غير قار، والحركة عندهم أيضًا غير قارة، فالمنع المذكور لا يناسب مذهبهم، فلا يتوهم صدق عدم اجتماع الأجزاء العلوية مع عدمها ها هنا، فلا يلزم كون المجردات غير قارة. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (واعلم أن تقسيم الحركة اه) حاصل الكلام أن انقسام الحركة إلى الثلاثة المذكورة، فرع انقسام الزمان إليها، فإنها لا يقع إلا في زمان قطعًا، والزمان لا ينقسم إليها؛ لأن الحال حد مشترك الخ، فإن قيل إذا لم يكن الحركة الحاضرة موجودة لم يكن للحركة وجودًا أصلاً؛ لأن الماضية والمستقبلية ليستا موجودتين، قلنا إن أريد عدمها مطلقًا، فممنوع، وإن أريد عدمها في الحال فمسلم لكن لا يلزم منه العدم مطلقًا. مير سيد.

(٣) قوله: (الحال حد مشترك اه) فالحال أعني الآن عرض حال في الزمان، فإذا اعتبر أن، فالزمان بعضه سابق عليه، وبعضه متأخر عنه فلا زمان إلا الماضي والمستقبل كالنقطة، فإذا فرضنا في وسط الخط، فإن بعض أجزائه متقدم عليه، وبعضه متأخر عنه. سيد.

إشارة إلى بطلان مذهب النظام من متكلمي المعتزلة فإنهم يقولون: إن الجسم البسيط^(١) مركب من أجزاء لا يتجزأ غير متناهية موجودة بالفعل والذي يدل على بطلان تركيب الجسم البسيط من أجزاء غير متناهية سواء كانت تلك الأجزاء ممكنة الانقسام أو ممتنعة الانقسام وجهان وإلى الوجه الأول أشار بقوله؛ ولأنه لو تألف أي الجسم المتناهي من أجزاء غير متناهية لكان قطعه بالحركة في زمان متناه قطعاً لأجزاء غير متناهية؛ لأن المتحرك على المسافة لا يتمكن من قطعها إلا بعد قطع نصفها، ولا يتمكن من قطع نصفها إلا بعد قطع نصف نصفها، وإذا كانت الأجزاء غير متناهية، وقطع الأكثر بعد قطع الأقل امتنع قطع تلك المسافة إلا في أزمنة غير متناهية، لكن هذا ليس كذلك؛ لأننا نرى عياناً قطع مسافات كثيرة في زمان متناه، واعلم أن قطع أجزاء غير متناهية في زمان متناه، إنما يكون محالاً لو لم يكن الزمان أيضاً متألفاً من أجزاء غير متناهية، وأما إذا كان على ما ذهبوا إليه^(٢) فلاناً فاعلم ذلك.

وإلى الوجه الثاني: أشار بقوله ولكان تأليفها مفيد الوجود أبعاد غير متناهية، وذلك لأن كل عدد متناه من الكثرة إذا أخذ مؤلفاً، فإن لم يكن حجم ذلك المجموع أزيد من حجم الواحد لم يكن التأليف مفيداً للمقدار؛ لأن الحجم لا يزداد به^(٣)، وإن كان التأليف مفيد المقدار، فازداد بزيادته، فإذا كانت الأجزاء المتألفة غير متناهية كان مقدار الجسم غير متناه، وفيه نظر؛ لأن ذلك إنما يلزم لو لم يقل الخصم بالتداخل، أو قال بحصول البعد^(٤) من الأجزاء المتناهية، وإنما تعرض لذلك^(١) لأن من الاحتمالات تألف

(١) قوله: (فإنهم يقولون إن الجسم البسيط اه) التقييد بالبسط؛ لأن الكلام فيه، وإلا فالدليل عام. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (وأما إذا كان على ما ذهبوا إليه اه) لأن الزمان والحركة المتناهيين إذا كانا مركبين من أجزاء غير متناهية كالمسافة المتناهية يكون هناك قطع مسافة غير متناهية الأجزاء بحركة غير متناهية الأجزاء في زمان غير متناهي الأجزاء ولا استحالة في ذلك. مير سيد رحمه.

(٣) قوله: (لا يزداد به اه) فلا يحصل من تأليف الأجزاء التي حالها ذلك أجسام ذوات أبعاد ممتدة في الجهات. مير سيد.

(٤) قوله: (إذا قال بحصول البعد اه) فإنه إذا قال بحصول البعد من الأجزاء المتناهية يلزم كون التأليف مفيداً للحجم فيزداد حجم المؤلف بازدياد التأليف فإذا كان غير متناه كان مقداره أيضاً غير متناه، وأيضاً يقال نسبة الحجم المؤلف من الأجزاء المتناهية إلى الحجم المؤلف من الأجزاء غير متناهية في المقدار نسبة الأجزاء إلى الأجزاء فيلزم لا تناهي المقدار الثاني، وأما إذا لم نقل به فلا يتم

الجسم البسيط من أجزاء غير متناهية ممكنة الانقسام موجودة بالفعل، وإن لم يذهب إليه ذاهب فذكر أن تألف الجسم المتناهي من أجزاء غير متناهية ممتنع سواء كانت تلك الأجزاء ممتنعة الانقسام أو ممكنة الانقسام ليلزم من ذلك مع امتناع تركبه من أجزاء غير متناهية ممتنعة الانقسام صحة قوله، فعلم أن الجسم ليس فيه^(٦) أجزاء بالفعل^(٣)، بل هو متصل واحد في نفسه كما هو عند الحس، كما ذهب إلى جمهور الحكماء، والأسباب الموجبة للقسمة لها الفك، أو الوهم أو اختلاف عرضين؛ لأن الانفصال، إما أن يكون مؤدياً إلى الافتراق أو لا يكون، والثاني إما أن يكون في الخارج، أو في الوهم والأول ما بالفك، والقطع والثاني ما باختلاف عرضين^(٤)، والثالث ما بالوهم لا يقال لا يلزم من

الكلام معه، ولا يذهب عليك أن عدم حصول الحجم من الأجزاء المتناهية إنما هو لأجل التداخل، فالأظهر في عبارته أن يقام الواو مقام أو فتدبر. سيد.

(١) قوله: (لذلك اه) أن لأبطال تركيب الجسم من أجزاء غير متناهية مطلقاً مع أن إبطال مذهب النظام يلزم مما سبق بلا خفاء. سيد.

(٢) قوله: (ليس فيه اه) لكنه قابل للقسمة فإذا كان داخلاً الجسم عنها كان متصلاً في حد ذاته ليس فيه مفاصل بالفعل. مير سيد رحمه.

(٣) قوله: (أجزاء بالفعل اه) إذ لو كان فيه أجزاء بالفعل فإما أن يكون غير منقسمة في جميع الجهات أو في بعضها متناهية، فذلك باطل لنفي الجزء أو كانت منقسمة فإما أن يكون غير متناهية، وقد ظهر بطلانه أو متناهية فينقل الكلام إلى الأجزاء فيلزم، أما ترتب الأجزاء إلى غير النهاية، وهو مح أو الانتهاء إلى جزء منقسم في جميع الجهات بالقوة ليست له جزء بالفعل وهو الجسم الذي ليس له أجزاء بالفعل، وهو الجسم الذي ليس له أجزاء بالفعل وهو المطلوب. مير سيد رحمه الله.

(٤) قوله: (باختلاف عرضين اه) مضافين كاختلاف ماذاتين أو ماستين أو غير مضافين كما في البلقة، فقد ذكر بعضهم أن اختلاف الأعراض لا يوجب الانفصال في الخارج، وإلا يلزم تركيب الجسم من أجزاء غير متناهية بالفعل؛ لأن القسم إذا حاذى بأحد طرفيه جسمًا، وبالأخر آخر لزم انفصاله إلى جزأين على هذا التقدير بالفعل في الخارج، ثم إن أحد جزأيه مماس بأحد طرفيه للجزء الآخر، ومحاذ للجسم الذي في جهته وبطرفه الآخر لا يماسه بل يحاذي الجسم الآخر فينقسم إلى قسمين بالفعل وهكذا، وكيف يقول من له مسكة من العقل الجسم المتصل في ذاته إذا وقع عليه ضوء الشمس صار أحد وجهيه مضيئاً دون الآخر انفصل في الخارج إلى جزأين بالفعل بل الحق أن اختلاف الأعراض من قبيل القسمة الوهمية، فإن تميز الوهم طرفاً من الجسم عن طرف آخر منه قد يكون ذلك منه ابتداء لا بواسطة اختلاف في الأعراض، فهو حامل للوهم على القسمة ومعين له عليها، ونعم ما قال صاحب التلويحات: وهو أن الجسم يقبل الانقسام في الوهم والعقل النهاية وإن امتنعت القسمة في المحسوسات لمانع فينقسم عقلاً لاختلاف عرضين قارين أو لجهتين أو إضافتين ونحوهما ونقل في

ذلك اتصاله في نفسه، وإنما يلزم إن لو كانت الاحتمالات منحصرة في هذه الأربعة، وهو ممنوع لجواز تألفه من أجزاء متناهية ممكنة الانقسام؛ لأننا نقول الاحتمالات منحصرة في الستة؛ لأن الجسم البسيط قابل للانفصال فلا يخلو، إما أن يكون المفاصل حاصلة فيه بالفعل، أو لم يكن، والأول إما أن يكون تلك المفاصل متناهية^(١)، أو غير متناهية، وعلى التقديرين، إما أن يكون ممتنعة الانقسام أو ممكنة الانقسام، والثاني إما أن يكون قابلاً لانقسامات متناهية أو غير متناهية فذكر المصنف ها هنا بطلان الاحتمال الأول وهو تألف الجسم من أجزاء لا يتجزأ متناهية كما ذهب إليه جمهور المتكلمين، والثالث وهو تألف من أجزاء لا يتجزأ غير متناهية كما ذهب إليه النظام، والرابع وهو تألفه من أجزاء غير متناهية ممكنة الانقسام، والخامس كون الجسم المتصل قابلاً لانقسامات متناهية كما ذهب إليه محمد الشهرستاني، وإليه أشار بقوله، ولا ينتهي أي الجسم الذي هو متصل في نفسه في القسمة إلى حد لا ينقسم، وإلا لزم القول بالجزء الذي لا يتجزأ، وقد أبطلناه وذكر في الألهي بطلان الاحتمال الثاني وهو تألفه من أجزاء متناهية ممكنة الانقسام كما ذهب إليه ديمقراطيس، فتعين حقية السادس وهو كون الجسم المتصل قابلاً لانقسامات غير متناهية، وإليه أشار بقوله بل هو أي الجسم متصل في نفسه كما هو عند الحس^(٢)، قابل للقسمة إلى غير النهاية نعم القسمة الانفكاكية ربما تقف لمانع^(٣) كالصغر والصلابة دون الوهمية لا يقال الاحتمال الثاني ينقسم إلى

المحاكمات عن رئيس محقق الحكماء ما هو صريح في اختلاف الأعراض مما يوجب القسمة العارضية لا الخارجية. مير سيد رحمه.

(١) قوله: (متناهية اه) سواء كان في جميع الجهات، أو في بعضها فإن الحكم واحد، وقد نبهت عليه ميرة. مير سيد رحمه الله.

(٢) قوله: (عند الحس اه) عند الحس وكون الجسم مركباً من أجزاء لا يتجزأ في الوهم وما ذكرناه من الدليل على امتناع تركيب الجسم من الأجزاء الممتنعة الانقسام يعم التركيب الخارجي والذهني فلا تغفل بل نقول وجوده محال خارجاً وذهناً لا يقال الجزء محكوم عليه بالامتناع فهو متصور لأننا نقول الممتنع هو الشخص المعين. مير سيد شريف رحمه الله.

(٣) قوله: (لمانع اه) لا لأنه غير قابل في نفسه القسمة الانفكاكية فلا ينافي ما نقلناه من شرح الملخص من أن مذهب الجمهور من الحكماء أنه قابل للقسمة الغير المتناهية بكل واحد من هذه الانقسامات. سيد.

احتمالين: أحدهما كون تلك الأجزاء المتناهية الممكنة الانقسام متحدة الحقيقة، والثاني كونها مختلفة الحقيقة، والذي ذكره في الإلهي يدل على بطلان الأول منهما دون الثاني، فلا بد من إبطاله أيضاً؛ ليتعين ما ذهب إليه الحكماء؛ لأننا نقول لا احتمال للاحتمال الثاني منهما؛ لأنه إذا كانت تلك الأجزاء مختلفة الحقيقة لم يكن الجسم المتألف منها بسيطاً والكلام في الجسم البسيط، وفيه نظر^(١)، وإذا ثبت أن الجسم البسيط في نفسه متصل واحد، فإذا انفصل فالقابل للانفصال ليس هو الاتصال؛ لأنه لا يبقى مع الانفصال والقابل يبقى مع المقبول فهو شيء آخر كان عند الاتصال قابلاً له، ثم عند الانفصال صار قابلاً له، وهو الهيولى والأفلاك وإن لم تقبل الانفصال بالفعل لكن الطبيعة الجسمية واحدة، فإذا افتقر البعض إلى الهيولى افتقر الكل إليها، فإذا الجسم عنصرياً كان أو فلكياً مركب من الهيولى والصورة إذا تحقق ذلك، فنقول والهيولى لا مقدار لها في ذاتها، وإلا لما قبلت إلا ما يطابقها، أي من المقدار، لكنها تقبل ما لا يطابقها بناء على ثبوت التخلخل والتكاثف الحقيقيين، وإذا لم يكن لها مقدار في ذاتها يكون نسبتها إلى جميع المقادير على السوية.

وفي الحواشي القطبية: هذا إنما يدل على أنها لا مقدار خاصاً لها، وأما نفس المقدار فلا، والذي يدل على أنها لا مقدار لها في ذاتها، أنها لو كانت كذلك كانت متصلة لذاتها ولزوم احتياجها إلى هيولى أخرى؛ لقبولها الانفصال، وهكذا إلى غير النهاية وهو محال، لكن المقدار يعدها لقبول الانقسام، وإن لم يبق عند حصول الانقسام كالحركة فإنها تعد الجسم لحصوله في المكان، وإن لم يبق عند حصوله فيه، فإذا الهيولى تقبل القسمة بواسطة المقدار، وقد مر ذلك في الإلهي، وقوله: وانقسامها لا يقتضي أن يكون لها هيولى أخرى؛ لكونها غير متصلة بذاتها إشارة إلى جواب سؤال مقدر وهو أن يقال لو كان انقسام الجسم بعد اتصاله محوياً إلى هيولى لكان انقسام

(١) قوله: (وفيه نظر اه) إذ عند الخصم ما نسميه بسيطاً مؤلف من أجزاء حقائقها مختلفة، فلا يكون البساطة منافية لاختلاف الأجزاء الحقيقية، والجواب أن هذا الجسم المؤلف عند الخصم من أجزاء مختلفة الحقائق، إما أن ينتهي بالقسمة إلى أجزاء لا يكون مؤلفة من مختلفات الحقائق، فتلك الأجزاء هي الأجسام البسيطة المرادة هنا، أو لا ينتهي فيلزم اشتماله على الأجزاء بالفعل غير متناهية، وقد ظهر بطلانه. مير سيد شريف.

الهيولى بعد اتصالها محوَجًا إلى هيولى أخرى، ويتس، والجواب أن انقسام المتصل بذاته محوَج إلى هيولى، والهيولى غير متصلة بذاتها بل بسبب الصورة، فلا يقتضي انقسامها أن يكون لها هيولى أخرى.

المبحث الثاني^(١)

في أن كل جسم له شكل طبيعي

قال رحمه الله: ولكل جسم شكل طبيعي وحيز طبيعي، وفيه نظر لأن الحيز والمكان عند الحكماء مترادفان، وليس لكل جسم مكان إذ لا مكان^(٢) للمحدود، ولذلك قال الشيخ في "الإشارات": أنك تعلم أن الجسم إذا خلا^(٣) وطبعه ولم يعرض له من خارج تأثير غريب لم يكن له بد من موضوع معين وشكل معين، ولم يقل كل جسم اللهم إلا إذا فسر الحيز بغير ما فسر به المكان أو فسر الحيز والمكان بما له الوضع لذاته، وللحاصل فيه بسببه أعني الوضع بمعنى قبول الإشارة الحسية أو البعد المساوي^(٤) للمتمكن والمتحيز أو غير ذلك؛ لأنه لو فرض مجرداً عن العوارض المفارقة يلزمه

(١) قوله: (المبحث الثاني اهـ) لما فرع عن بيان ماهية الجسم البسيط المستلزم لمعرفة ماهية المركب أيضاً من حيث إنه جسم شرع في إثبات الأحكام العامة للأجسام سيد.

(٢) قوله: (مكان اهـ) بمعنى السطح الحاوي وإلا يلزم التسلسل في الأجسام. مير سيد رحمه الله.

(٣) قوله: (إن الجسم إذا خلا اهـ) تفصيله كما في شرح الملخص أن يقال إذا قدر وجود الجسم خالياً عن جميع العوارض المفارقة، فالحال لا يخ، أما أن يحصل في جميع الأحياء، أو لا يحصل في شيء منها، وإما أن يحصل في حيز معين دون غيره، والأول محال لامتناع حصول الجسم الواحد في الزمان الواحد في أكثر من مكان واحد بالضرورة، وكذا الثاني لامتناع حصول الجسم لا في شيء من الأمكنة فتعين القسم الثالث، وهو المراد بالحيز الطبيعي هذا كلامه ثم الذي يزيدك إيضاحاً في هذا المقام أن الجسم يمكن فرضه موجوداً عارياً عن جميع ما لا مدخل له في تقوم ماهيته، وتقوم وجوده، ولا يلزم ذاته لذاته على كل شيء حاله هكذا ثم إذا فرضته كذلك فلا بد أن يحصل في حيز معين لما عرفت فلا شك أن الحصول في ذلك الحيز من الأمور الممكنة لا بد له من علة، وليست الأشياء الغريبة لأننا قد فصلنا ما في المذكور من العرض فهي إما ذاته أو لزوم ذاته أو مقومات ماهيته، وعلى التقديرات يلزم استناد الحصول إلى الذات، وأما مقومات وجوده كالفاعل، فلا بد أن يكون ذلك الاستحقاق من ذات الجسم للحيز المفروض إذ نسبته إلى جميع الأحياء على السواء فلا تخصص إلا بحسب الاستعدادات، وعلى هذا أيضاً لذات الجسم مدخل في اقتضاء الحيز المذكور وهو المطلوب، وقد يناقش في استواء نسبة مقوم الوجود إلى جميع الأحياء، ولا يخفى عليك جويان التفصيل والإيضاح المذكورين في الشكل. مير سيد.

(٤) قوله: (أو البعد المساوي اهـ) ويكون تفسيراً لفظياً فلا يتوهم إلزام الدور قوله ويلزم من هذا اهـ. إما بناء على أن الواحد لا يصدر عنه إلا الواحد فيكون هذا وجهاً غير ما ذكره المصنف، وإما بناء على أنه يلزم الترجيح من غير مرجح في تخصيص جانب بفعل وآخر بآخر فيتحدان. مير سيد رحمه الله.

شكل وحيز بالضرورة، ولا يعني بالطبعي إلا ذلك وهو ظاهر، والشكل الطبعي للبسيط وهو الذي ليس فيه اختلاف الطبائع الكرة وصوابه الكري؛ لأن الكرة هو المشكل لا الشكل، ويمكن أن يكون تقديره شكل الكرة فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه، وذلك لأن طبيعة الجسم البسيط أي قوته طبيعة واحدة، والطبيعة الواحدة في المادة الواحدة لا تفعل إلا فعلاً واحداً، ويلزم من هذا أن يكون كرياً، وإليه أشار بقوله لأن غير الكرة؛ كالمثلث والمربع وغيرهما من المضلعات لاشتمالها على الخطوط والزوايا مختلف الهيئات فتخصيص أحد جوانبه بهيئة دون أخرى ترجيح بلا مرجح، فإن قيل لو وجب ذلك فمابال أجزاء الأرض ليست مستديرة مع أنها بسيطة أجيب عنه بأن استدارتها زائلة بالقسر^(١) ويوستها مانعة من العود إليها، فإن قيل القول بذلك يقتضي أن يكون طبيعة واحدة مقتضية لشيء ولما يمنع من حصول ذلك الشيء وهو محال وأجيب عنه بأنكم إن أردتم أن ذلك مستحيل قطعاً فهو ممنوع وإن أردتم بالذات فهو مسلم لكن المنع من حصول ذلك الشيء إنما وقع منها بالعرض^(٢)، فإن الطبيعة اقتضت بالذات شكلاً واقتضت كيفية حافظة للشكل واقتضاءها تلك الكيفية لا ينافي في اقتضاءها الشكل، بل مؤكد لو خليت وطبعها لكونها حافظة له، فلم يكن الطبيعة^(٣)

(١) قوله: (بالقسر اه) الحاصل من القاسر الموجب للانفصال من كرية الأرض إلا على الاستدارة، وبعد زواله لا يعود مستديرة؛ لأن اليبوسة مانعة الخ. مير سيد شريف رحمه الله.

(٢) قوله: (منها بالعرض اه) فإن قيل ما ذكرت يدل على أن مانعية المانع عن مقتضى الطبيعة بالعرض لا أن اقتضاء الطبيعة المانع بالعرض، وإن سلمت أن الكيفية والشكل كليهما مقتضى الطبيعة والمانعية سواء كانت بالذات أو بالعرض فإنه يلزم المحذور وهو اقتضاء الطبيعة الشيء، ولما يمنعه وأيضاً جعلت التردد في الاقتضاء حيث قلت: إن أردتم أن ذلك مستحيل مطلقاً الخ. فالجواب أن المراد من قولنا القول بذلك يقتضي أن يكون طبيعة واحدة مقتضية للشيء، ولما يمنع من حصول ذلك الشيء ليست ذات المانع بل مانعية المانع. مير سيد شريف رحمه الله.

(٣) قوله: (فلم يكن الطبيعة اه) خلاصة ما في الشرح والحاشية أن المحال هو أن يقتضي الطبيعة بالذات شيئاً، وتقتضي بالذات أيضاً ما يمنعه، فإنه بالحقيقة اقتضاء للشيء بالذات ومنع له كذلك، ولا خفاء في استحالة الاقتضاء بالذات للمانع، إنما يتحقق إذا كان المانع يمنع لذاته، وهو من حيث ذاته يكون مستنداً إلى الطبيعة بالذات ويكون منه من حيثة وهو من تلك الحيثة مستنداً إليها بالذات إما إذا كان منه لا بالذات واستناده إلى الطبيعة من حيث الذات، فلا يكون الطبيعة مقتضية بالذات للمانع من حيث إنه مانع والمحذور هو هذه؛ لأنه في قوة منع الطبيعة لذلك الشيء بل يكون اقتضاءها للمانع من الحيثة المذكورة بالعرض، فلا يتجه ما يقال أن بالذات وبالعرض يقعان قيداً للاقتضاء تارة وللمنع أخرى، والمذكور في أول الكلام هو الأول وفي آخره. الثاني فلا يطابقان؛ لأن المنع بالعرض ها هنا

مقتضية لشيء ولما يمنع من حصول ذلك الشيء بالذات لكن القاسر لما أزال الشكل، ولم يزل الكيفية صارت الكيفية حافظة للشكل القسري فهي مانعة من العود إلى الشكل الطبيعي بالعرض، وإنما عرض ذلك أي المانع عن العود لزوال أجزاء الأرض عن الحالة الطبيعية من وجه وبقاءها عليها من وجه، وليس لجسم واحد حيزان طبعيان؛ لأنه إن حصل في أحدهما كان الآخر متروكاً بالطبع، وإن لم يحصل في شيء منهما لقاسر، فإذا ارتفع القاسر امتنع أن يتوجه في حالة واحدة إليهما، بل إلى أحدهما فقط فيكون الآخر متروكاً بالطبع، وقد فرضنا أن كل واحد منهما حيز طبيعي له، هذا في البسيط، وأما في المركب فلما لم يكن له مكان يختص به في أصل الإبداع^(١)؛ لأن التركيب أمر يعرض بعد الإبداع وإيجاد مكان على سبيل الإبداع قبل التركيب لطلب المركب إذا حصل يقتضي وجود الخلاء حالة الإبداع وهو محال فأمكنه المركبات هي أمكنة البسائط بعينها، وإذا كان الأمر كذلك، فالجسم المركب إما أن يكون أحد بسائطه عالياً على الباقية بالإطلاق أو لا يكون فإن كان غالباً فمكان ذلك المركب هو المكان الذي يقتضيه ذلك البسيط الغالب، وإن لم يكن في بسائطه ما هو الغالب، بالإطلاق فلا يخلو، إما أن يكون الأجزاء التي أمكنتها في جهة واحدة غالبية على الباقية وحيث أن تلك الأجزاء معاً غالبية بحسب طلب جهة المكان أو لا يكون كذلك، بل تساوت فيه مقادير القوى، وعلى الأول يكون مكانه بما يقتضيه الغالب فيه بحسب طلب جهة مكانه مثلاً إذا كانت الأجزاء النارية والهوائية معاً غالبيتين على الباقيتين، كان من الواجب أن يكون مكان المركب مكان أحدهما وعلى الثاني يكون مكانه المكان الذي اتفق فيه تركيبه، وإليه أشار بقوله، والحيز الطبيعي للمركب حيز البسيط الغالب فيه، إما مطلقاً، وإما بحسب مكانه،

أدى إلى أن يكون اقتضاء الطبيعة للمانع من حيث إنه مانع بالعرض لا بالذات هكذا حقق المقال. مير سيد شريف رحمه الله.

(١) قوله: (في أصل الإبداع اه) المراد بالإبداع هنا هو الإيجاد بلا سبق مدة، وحاصل الكلام في الاستدلال على المطلوب بأن التركيب أمر عارض بعد الإبداع لتوقفه على حركة البسائط إلى انضمام، فلا تركيب من الأجسام إبداعياً، وإذا ثبت أن كل مركب من الأجسام حادث فإبداع المكان له لطلبه بعد وجوده يستلزم الخلاء حالة الإبداع، وفيه نظر، أما أولاً: فلأنه يدل على حدوث كل فرد من أفراد المركب، ولا يلزم منه حدوث نوعه، كما هو مذهبهم في الحركة، وأما ثانياً، فلأن الخلاء إنما يلزم لو لم يكن هناك تخلخل وتكاثر هكذا قرره بعضهم. مير سيد شريف رحمه الله.

أو ما يتفق أي والحيز الذي تفق تركبه فيه عند استواء المجاذبات^(١)، أي عند استواء مجاذبات^(٢) بسائطه التي فيه عن المكان الذي اتفق وجوده فيه، فإن ذلك يقتضي بقاءه ثمة، والتقسيم غير حاصر لخروج ما يكون جزأه اللذان مكانهما في جهتين غاليتين كالأرض والنار.

(١) قوله: (استواء المجاذبات) لو أراد باستواء المجاذبات أعم مما يكون بين كل واحد وما عداه أو بين اثنين والآخرين كما في الثالث لم يتوجه عليه النظر المذكور فتأمل. مير سيد شريف رحمه الله.

(٢) قوله: (استواء مجاذبات) واعلم أن المركب الذي يغلب فيه أحد أجزائه مطلقاً، إذا تركب من العناصر الأربعة بأسرها ينقسم إلى أربعة أقسام فمكان كل واحد منها مكان الجزء الغالب، فإن اتفق تركيبه هناك فذلك وإلا فمكانه أقرب أجزاء مكان الغالب إلى مكان التركيب، فالذي يغلب فيه الجزء الناري إذا تولد في مكان الأرض صعد بالطبع إلى حيز النار على الاستقامة وكذا البواقي ولا يخفى عليك أن هذا الحكم إنما هو بالنظر إلى بطائع الأجزاء فقط، وأما إذا لوحظ جانب الصورة النوعية التي للمركب، فربما لم يجب ما ذكر؛ لأن ما غلب فيه النار قد يكون صورته النوعية موجبة لثقل ما تحته يقتضي أن يكون مكانه الماء أو الأرض فلا تغفل، ثم إن ها هنا أشكالاً آخر، وهو أن مكان الغالب له أجزاء كل واحد منها يصلح أن يكون مكاناً للمركب بالنظر إلى طبيعته فحصل بعضياً طبيعياً دون بعض ترجيح من غيره مرجح، وأما الذي اتفق فيه التركيب، فليس الحصول فيه بمقتضى طبيعته بل لاتفاق التركيب فيه، فإذا أخرج منه لم يعد؛ لأن الحصول في المكان الآخر مرجحه على غيره كاتفاق التركيب بالنسبة إلى الأول، وأما أن يجعل الكل طبيعياً فبتعدد الأمكنة الطبيعية، ولا يجعل شيء منها طبيعياً، فلا مكان للمركب طبيعياً بهذا الوجه، ولا يرد هذا السؤال على الجزء المنفصل من البسيط، فإنه لو خلى وطبعه لا يصل بالكل، ولم يبق موجوداً منفرداً، أما المركب الذي يغلب فيه الأجزاء الطالبة الجهة واحدة كالأرض والماء مثلاً فقل مكانه الفصل المشترك بينهما بحيث يكون نصفه في حيز الأرض، ونصفه في حيز الماء، ويرد عليه الإشكالان، وأما المركب الذي لا غالب فيه بالإطلاق ولا بحسب الجهة فلا يخ، إما أن يكون الطرفان فيه متساويين وكذا الوسطتان، وإلا لزم الغلبة بحسب جهة المكان أو متفاوتين فلا بد من التفاوت في الوسطين، لكن بحيث ينضم المغلوب إلى الغالب، وبالعكس، ويكون مقدار التفاوت واحداً، وإلا يلزم الغلبة المذكورة فعلى الأولى مكان الطبيعي ما اتفق فيه وجوده أن تساوي الكل، وإلا فحكمه حكم الثاني، وعلى الثاني مكانه الطبيعي الفصل المشترك بين الوسطين، ولا يذهب عليك بوجه الإشكالين عليهما أيضاً مع أن استواء المحاذات إنما يقتضي الوجوب في المكان الذي اتفق فيه التركيب إذا كان في الوسطين على ما يظهر بأدنى تأمل هذا هو الكلام المفصل في المركب من أجزاء أربعة. مير سيد.

المبحث الثالث

في المكان

قال رحمه الله: والمكان ما يتمكن فيه الجسم.

وفي الحواشي القطبية قبل المكان هو السطح مطلقاً؛ لأن الفلك الأعلى متحرك فله مكان، وليس هو سوى سطح المحوي، وللفلك الأوسط مكانان سطح الحاوي، وسطح المحوي، وما يقال من أن الجسم الواحد له مكان واحد محمول على جهة واحدة، وما فيه غير خاف عليك، واعلم أن للمكان أمارات أربعة باتفاق الجمهور:

الأول: أن ينسب عليه الجسم بلفظ في^(١)، وما في معناها من الألفاظ الدالة على الظرفية من أي لغة، وإليه أشار بقوله والمكان ما يتمكن فيه الجسم.

الثاني: صحة انتقال الجسم عنه إلى غيره، وإليه أشار بقوله ولا يكون نفس التمكن فيه مانعاً من الانتقال عنه، فإن قيل من الأجسام ما لا يصح عليه الانتقال؛ كالأفلاك، قلنا نفس التمكن لا يمنع من انتقالها بل امتناع انتقالها بسبب آخر كصورة نوعية أو غيرها، لا لأنها أجسام متمكنة.

الثالث: استحالة حصول الجسمين فيه. الرابع: اختلاف المكان بالجهات مثل فوق، وأسفل والغرض^(٢) من ذكر الأمارات^(٣) أن المتنازعين في ماهية المكان أو مفهوم اسمه إن لم يسلم أحدهما للآخر علامة، أو لازماً من اللوازم أو خاصة أو أمراً في ذاته لا يصح لأحدهما تصحيح قاعدته بحجة، فإن الاصطلاحات لا مناقشة فيها، ويصير ذلك

(١) قوله: (بلفظ في اه) ومن هذا يعلم أن المكان ليس مجرداً إذا الجسم لا ينسأ إلى المجرد بلفظ في، وأنه ليس بمتنوع الانقسام في جميع الجهات؛ كالنقطة أو في جهتين كالخط إذ المنقسم في الجهات بأسرها لا ينسب بفي إليها فظهر أنه متقسم في الجميع أو في الجهتين فقط. مير سيد شريف رحمه الله.

(٢) قوله: (والغرض اه) لا شك أن الرابع ليس خاصة مطلقة إذ الأجسام يكون كذلك. مير سيد.

(٣) قوله: (الأمارات اه) ومن جملة علاماته أن المكان الحقيقي يساوي المتمكن لا يزيد عليه ولا ينقص منه. مير سيد شريف.

خلافًا لغويًا لا اصطلاحيًا، وإن اصطلاح بعض الناس على أن المكان هو ما يستقر عليه الجسم مثلاً ليس لأحد أن يمنعه عن هذا الاصطلاح، ولا يجوز أن يكون^(١) أي المكان معدومًا لكونه مشارًا إليه، لأننا نشير إلى هذا الحيز، وذلك الحيز ولا شيء من المعدوم بمشار إليه، فهو إذن موجود، وليس أي المكان خلاء لأنه أي؛ لأن الخلاء محال، واعلم أن القائلين بالخلاء فرقتان فرقة تزعم أنه لا شيء محض، ولهذا قال الإمام وهو أن يوجد جسمان لا يتلاقيان ولا يوجد بينهما ما يلاقي واحدًا منهما، وفرقة تزعم أنه مقدار مجرد عن المادة من شأنه أن يشغله الأجسام بالحصول فيه فلو لم يكن الخلاء محالًا بل كان خلاء لكان إما عدمًا محضًا أو مقدارًا مجردًا على ما قال، وإلا لكان عدميًا^(٢) محضًا أو مقدارًا مجردًا، أي عن المادة والأول محال؛ لأنه لو كان خلاء لكان قابلاً للزيادة والنقصان ضرورة أن الخلاء بين الجدارين أقل من الخلاء بين المدينتين ومساو للخلاء بين الجدارين الآخرين بعد أحدهما عن الآخر مساوٍ للأولين وإذا كان كذلك لا يكون عدمًا محضًا، والمراد من قوله لكونه قابلاً للزيادة والنقصان ما ذكرناه^(٣) لا أنه قابل للزيادة والنقصان في نفس الأمر، وكذا الثاني أي محال لما مر من استحالة انفكاك الصورة عن الهيولى، هكذا في الحواشي القطبية وفيه نظر بل ذلك إشارة^(٤) إلى ما قال بعد ذكر تناهي الأبعاد والمقدار لا يوجد مفارقًا عن المادة، وإلا لكان غنيًا بذاته عنها فلا يحل فيها البتة ولوجهين آخرين وإلى الأول منهما أشار بقوله؛ ولأن البعد المجرد لو كان موجود الكل متناهياً لوجب تناهي الأبعاد، فيلزمه شكل في الوجود، أي في

(١) قوله: (ولا يجوز أن يكون اه) المعنى المعبر بالمكان الموصوف بالصفات المذكورة ليس أمرًا معدومًا، ولا موجود مجرد بل هو قابل للإشارة الحسية وليس غير منقسم في جميع الجهات، ولا في جهتين، وليس جزءًا من الجسم المتمكن، ولا حالاً فيه، وكل ذلك لما عرفت فهو موجود ذو وضع إما ينقسم في جهتين، فلا يكون جوهرًا لاستحالته فهو عرض، وذلك هو السطح لا القائم به ولا بأمر غير الحاوي، ولا به من جهة المحذب فهو السطح الباطن فيه أو في الجميع، فإما موهوم كما هو عند البعض، وإن انقسم أو موجود مقارن للمادة فيلزم التداخل أو مجرد عنها كما هو عند البعض فانحصر في الثلاثة فتأمل. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (ما ذكرناه اه) أي أنه قابل للزيادة والنقصان على تقدير كونه شيئاً أو ما ذكرنا من أن عدم الانفكاك كان في الصورة الجسمية التي هي الجوهر وهذا عرض إذ هو مقدار. مير سيد شريف رحمه الله.

(٣) قوله: (بل ذلك إشارة اه) وفيه إشارة إلى أن الأولى ترك التطويل الذي ذكره المصنف والاقتصار على ما ذكره. مير سيد شريف رحمه الله تعالى.

الوجود الخارجي لا في الوجود الذهني لإمكان تصور غير متناه، وفي الحواشي القطبية الشكل هو هيئة شيء يحيط به نهاية واحدة أو أكثر من جهة إحاطتها به، وهي لا يمكن أن يحصل للامتداد إلا بعد كونه متهيئاً؛ لأن ينفع ويكمن فيه قوة الانفعال التي هي من لواحق المادة وهو خلاف المقدر، وأقول: إنما قال من جهة إحاطتها احترازاً عن غيره من الكيفيات، فإن السواد مثلاً يصدق عليه أنه هيئة شيء يحيط به نهاية واحدة أو أكثر لكن لا من جهة إحاطتها به؛ لأن معناه أي علة حصول تلك الهيئة إنما لكون إحاطة الحدود الحدود به، ولا شك في أن السواد لا يحصل من إحاطة الحدود أو الحدود بالجسم، وفي أن الانفعال أي الانفعال كان من لواحق المادة نظر؛ لأن الثابت بالدليل هو أن الانفعال المخصوص الذي يكون بالانفصال الانفكاري من لواحق المادة لا غير، والجسم قد يختلف أشكاله من غير انفصال كأشكال الشمعة المتبدلة بحسب التشكلات المختلفة، وإلا لكان لكل مقدار^(١) ذلك الشكل، وهو باطل وبطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم.

وفي الحواشي القطبية: وإلا لكان الفاعل قابلاً، ولكان المقدار المجرد قابلاً للفصل والوصل، وفيه نظر لما ذكرنا من أن الجسم قد يختلف أشكاله من غير انفصال، ولا بسبب من خارج وإلا لكان المقدار المجرد قابلاً للفصل والوصل، وكل ما كان كذلك كان مادياً، فالمجرد عن المادة يكون مادياً، وفيه نظر ذكرناه آنفاً، ولا للمادة لأنها فرضناه مجرداً عنها، وإلى الثاني من الوجهين أشار بقوله؛ ولأنه لو كان مجرداً امتنع أن يحصل فيه الجسم لامتناع اجتماع البعدين في مادة واحدة لاستلزامه^(٢) عدم الامتياز^(٣) بين ذينك البعدين؛ لأن اختلاف أفراد الطبيعة الواحدة باختلاف المواد، وهذه المقدمة ممنوعة عند القائل بالبعد المجرد لاختلاف أفراد البعد عنده من غير مادة، لا يقال لو

(١) قوله: (وإلا لكان لكل مقدار اهـ) إنما يلزم ذلك إن لو كان المقادير متساوية في الحقيقة وهو ممنوع. مير سيد شريف رحمه الله.

(٢) قوله: (لاستلزامه اهـ) إن أراد عدم الامتياز بينهما في نفس الأمر بحيث يرتفع الاثنينية كما هو ظاهر العبارة فجوابه ما ذكره الشارح، وإن أراد عدم الامتياز بحسب الوضع وحيث يلزم التداخل، فالجواب أن المحال هو تداخل المقادير المادية بعضها في بعض، وأما تداخل المادي والمجرد، فلا. مير سيد شريف.

(٣) قوله: (عدم الامتياز اهـ) ولا يجوز أن يقال باتحاد البعدين؛ لأنه حيث لا يكون متمكناً في مكانها. مير سيد شريف.

امتنع الخلاء لكان العالم كله ملاء بالضرورة، ولو كان كذلك لامتنع أن يتحرك الجسم من مكان إلى مكان؛ لأنه إذا تحرك جسم امتنع أن ينتقل إلى مكان مملوء، وإلا لكان الجسم الذي فيه إن انتقل إلى مكانه لزم الدور؛ لأنه حينئذ بتوقف حركة كل منهما عن مكانه على حركة الآخر عن مكانه، وذلك دور محال.

وفي الحواشي القطبية: وفيه نظر لأنه لو كان الدور واجباً حينئذ لامتنع أن يتحرك كل واحد من الماء والسمة إلى مكان الآخر، وليس كذلك لأننا نشاهد أن كلاهما يتحرك إلى مكان صاحبه، أو إلى مكان آخر فليزِم من حركة ذلك الجسم حركة جميع العالم بل مكان خال^(١)، وهو خلاف المقدر لا يقال ها هنا قسم آخر وهو أن لا ينتقل الجسم الذي في ذلك المكان؛ لأن عدم انتقاله يستلزم اجتماع جسمين في مكان واحد، وذلك يستلزم تداخل الأجسام وهو بديهي الاستحالة، ولهذا لم يتعرض لهذا يستلزم بهذا القسم، وأيضاً لو كان وجود الخلاء ممتنعاً لم يقع الخلاء عند رفعنا دفعة باطن أصبعنا المماس لجسم أملس بحيث لا يتخللهما ثالث، والتالي باطل؛ لأن عند ذلك ينتقل الجسم كالهواء إليه من الأطراف فحال كونه على الطرف يكون الوسط خالياً، وإليه أشار بقوله ولأننا إذا رفعنا باطن^(٢) باطن أصبعنا المماس لجسم أملس بحيث لا

(١) قوله: (مكان خال اهـ) أي المكان الخال عن الشاغل، والحاصل أن بعض الأمكنة الواقعة فيما بين الأسام خال عن الجسم، وإلا لكان الكل مشغولاً، وذلك محال فإذا ثبت هذا فلا بد أن يكون جسمان من الأجسام بحيث لا يتلاقيان ولا يكون بينهما جسم آخر يلاقيهما فينبهما امتداد قطعاً إما موهوم أو موجود مجرد عن المادة، على التقديرين الخلاء يثبت بأحد المعنيين، قلنا لكنه ليس أمراً موجوداً وإلا يلزم التداخل أو الثاني بخصوصه، قلنا لكنه ليس موهوماً لقبوله الزيادة والنقصان فهو موجود وليس مادياً وإلا لكان جسماً فهو مقدار مجرد. مير سيد.

(٢) قوله: (ولأننا إذا رفعنا اهـ) وإنما فرض الكلام في أصبع، والجسم الأملس لا في سطحه أملسين، كما هو المشهور؛ لأن هذا الفرض أظهر في عدم تخلل الثلاث بينهما، وأظهر في الرفع دفعة والتفصيل كما في شرح الملخص أن يقال لو حصل حالة الارتفاع فيما بينهما جسم، فإما أن يقال إنه كان هناك وهو محال، وإلا يلزم إما التداخل أو عدم الملاقة بحسب الحقيقة أو يقال إنه انتقل إليه حين رفعنا الأعلى، وح، فالانتقال إما من مسام في الجسم الأعلى، أو في الجسم الأسفل، أو من الجوانب والأول باطل؛ لأننا لو سلمنا أن في الجسم ذي منافذ لكن لا بد أن يكون بين كل ثقتين منها سطح متصل، وإلا لم يكن في الجسم ذي منافذ سطح متصل أصلاً فيكون الجسم عبارة عن اجتماع نقطة متفرقة وهو باطل بديهي، وإذا ثبت سطح متصل، فالانتقال إلى وسطه من الجوانب فحكمه حكم القسم الثاني ثم نقول الانتقال من الجوانب إما بدون المرور على الطرف، وذلك ظاهر الفساد، ومعه

يتخللها ثالث دفعة فإنه يقع الخلاء؛ لأن الجسم كالهواء مثلاً إنما ينتقل إليه من الأطراف فمحال كونه على الطرف يكون الوسط خالياً لأننا نقول: أما الأول: فلا يلزم منه حركة جميع الأجسام إن تحرك ذلك الجسم إلى مكان آخر، بل يتكاثر^(١) ما قدامه، أي الجسم الذي قدامه بمعنى أنه يزول عنه ذلك المقدار العظيم، ويحصل فيه مقدار أصغر؛ لأن المقدار زائد على ذات الجسم فيجوز أن يزول مقدار، ويحصل فيه عقيقه مقدار آخر أصغر أو أزيد لما بينا أن المادة لا مقدار لها بحسب الذات، ويتخلخل ما خلفه، أي الجسم بمعنى أنه يزول عنه ذلك المقدار الذي كان فيه، ويحصل فيه عقيقه مقدار أعظم لا يقال إن تخلخل الجسم الذي خلفه إنما يصح إذا كان الجسم المنتقل إلى مكانه أصغر مقداراً منه، وأما إذا كان مساوياً أو أعظم مقداراً فلا لأنه إذا كان مساوياً فلا حاجة إلى التخلخل ولا إلى التكاثر؛ لكون الجسم المنتقل إلى مكان شاغلاً، كما كان هو شاغلاً له^(٢)، وإذا كان أعظم فلا بد أن يتكاثر ما خلفه^(٣) قدر ما يسع فيه ذلك الجسم؛ لأننا نقول تخلخل ما خلفه إنما هو لمليء مكان الجسم الذي يتحرك أولاً لا لأمر يرجع إلى مكان الجسم الآخر الذي انتقل المفروض أولاً إلى مكانه، وكأنه إشارة إلى جواب سؤال مقدر هو أن يقال الشك وإن اندفع من هذا الجانب لكن توجه من الجانب آخر، وذلك لأن مكان الجسم الذي يتحرك أولاً إن لم ينتقل إليه جسم آخر لزم الخلاء، وإن انتقل إليه جسم آخر عاد الكلام في مكانه فيلزم حركة جميع الأجسام.

فحال المرور على الطرف، إما أن يكون في الوسط أيضاً وهو بديهي الاستحالة، أو لا يكون فيلزم الخلاء بأحد المعنيين. مير سيد شريف.

(١) قوله: (يتكاثر ما قدامه اه) أي يتكاثر ذلك الجسم ليصح الانتقال على مكان أصغر من مكانه، وإنما عبر عنه بما خالفه، أي بما خالف الجسم الثاني، وإنما كانت التكاثر لا بد منه لثلا يبقى شيء خارجاً من ذلك المكان الصمعر فلم يكن المنتقل منتقلاً بتمامه. مير سيد.

(٢) قوله: (شاغلاً له اه) ولئن منع بناء على أن يكون في خلل الماء فرج خالية ينتقل أحدهما إليه، فنقول إنا نعلم بالضرورة أنه ليس كذلك، ولأن الماء لطيف سيال وكونه وكذلك يمنع من وجود الفرج الخالية؛ لأنه يدخل فيها للطفاته وسيلانه، وأجاب عنه الإمام بأن لزوم الدور قطعي، وما ذكرتم من انتقال كل واحد من السمكة والماء، فهو محتمل والقاطع لا يعارضه المحتمل، ومن أراد زيادة تفصيل للمقام فليرجع لشرح الملخص. مير سيد شريف رحمه الله تعالى.

(٣) قوله: (من أن يتكاثر ما خلفه اه) لأن الثقب إذا كانت واسعة أمكن أن ينزل الماء من ناحية، ويصعد الهواء من ناحية وهو مشاهد في القارورة الضيقة الرأس المكبوبة على الماء، فإن نزول الهواء مضطرب في رأسها لمزاحمة صعود الماء إليها. مير سيد شريف رحمه الله.

والجواب لا نسلم أنه لو لم ينتقل إليه جسم آخر لزم الخلاء لجواز أن يتخلخل الجسم الذي هو خلف الجسم الذي يتحرك ثانيًا، والأصوب أن يقال^(١)، لا نسلم أنه إذا تحرك^(٢) جسم امتنع أن ينتقل إلى مكان مملوء قوله؛ لأن الجسم الذي فيه إن انتقل إلى مكانه لزم الدور أو حركة جميع الأجسام، وإن لم ينتقل لزم تداخل الجسمين قلنا لا نسلم لجواز أن يتكاثف الجسم الذي فيه وهو الجسم الذي قدامه فلم يلزم التداخل وتخلخل الجسم الذي خلفه فلم يبق مكان الجسم المتحرك خاليًا، وقوله لأن المادة قابلة للمقادير المختلفة لما مر فيجوز أن يخلع مقدارًا أكبر ويلبس أصغر، وبالعكس إشارة إلى تعليل صحة التخلخل والتكاثف.

وأما الثاني فإن أردتم بالدفعه الآن فلا نسلم وقوع الحركة فيه، وإن أردتم بها الزمان^(٣) الحاضر ففيه أي ففي الزمان الذي يتحرك فيه الأصبع إلى فوق يتحرك الجسم من الطرف إلى الوسط، فلا يقع الخلاء وهو ظاهر، ومن العلامات الدالة على امتناع الخلاء الإناء الضيق الراسي الذي في أسفله ثقبه ضيقة، وقد ملي ماء، فإن فتح رأسه نزل الماء وإن سد لم ينزل، لثلا يقع الخلاء، والأنبوبة إذا وضع أحد طرفيها في الماء ومص صعد الماء فيها، حال خروج الهواء، ومن البين أنه ليس من شأن الماء الصعود، فيكون ذلك لكون سطح الهواء يلزم لسطح الماء، فإذا مص الهواء انجذب الهواء فانجذب معه الماء، وارتفاع اللحم في المحجمة عند المصنف فلا علة له إلا تلازم السطوح قيل لو كان ارتفاع اللحم في المحجمة لأجل استحالة الخلاء لكان ارتفاع

(١) قوله: (والأصوب أن يقال اه) وإنما كان أصوب؛ لأن الحالة التي يثبتها للجسم الثاني يتأتى للجسم الأول، فإذا لم يتعرض فيه ذلك أو هم عدم جريانها فيه مع إمكان وقوع هذه الحالة فيه، فإذا بين حاله فيما عداه من المراتب يقاس عليه، ويندفع الإشكال بثبوت الحالة المذكورة في شيء من المراتب، وقد يقال لو حمل ذلك الجسم في عبارة المصنف على الجسم المتحرك المفروض، أولًا لا ثانيًا أو ثالثًا وحينئذ حمل قوله إلى مكان آخر على المكان المملوء لكان معناه ما ذكره الشارح في الأصوب. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (لا نسلم أنه إذا تحرك اه) حاصله أن يقال في الجسم الأول ما قال المصنف في الجسم الثاني. مير سيد شريف.

(٣) قوله: (وإن أردتم بها الزمان اه) الصحيح أن يقال، وإن أردتم بها الزمان القليل لما قد عرفت أن الزمان لا حاضر له. مير سيد شريف رحمه الله.

الحجر والحديد واجبا إذا وضعت عليه المحجة ومصت ويمكن الاعتذار عنه بما فيه^(١)، وهن والحق أن هذه من قبيل الاقناعات لا من قبيل البرهانيات، وانكسار القارورة^(٢) التي أدخلنا رأس الأنبوبة داخلها، واحكمنا الخلل التي في عنقها بشيء إلى داخل إن جذبنا الأنبوبة إلى فوق بحيث لا يدخلها الهواء، وإنما انكسرت لامتناع الخلاء، وإلى خارج أن أدخلناها فيها، أي بحث لا يخرج عنها الماء، وإنما انكسرت إلى خارج؛ لأن الإناء كان مملوءا بالماء فإذا أدخلنا الأنبوبة لا يحتملها فانشقت إلى خارج، وفي هذه العلامات نظر لجواز أن يكون سببها غير امتناع الخلاء، ولما بطل الخلاء فالمكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهري من الجسم المحوي وهذا مذهب أرسطو، وقيل المكان ما يمنع الشيء من النزول وهو المشهور المتعارف^(٣) بين الناس فإنهم يجعلون الأرض مكانا للحيوان لا الهواء المحيط به لا يقال لا يلزم من عدم كون المكان خلاء أن يكون السطح المذكور لجواز أن يكون هوى الجسم أو صورته أو النفس كما ذهب إلى كل واحد منها قوم أو يكون بعدا يساوي أقطار الجسم كما نقل من أفلاطون؛ لأننا نقول الأمارات المذكورة يدل^(٤) على عدم كون المكان أحد الثلاثة، وأما البعد فلا يخلو إما أن يكون قائما بمادة أو قائما ببلاد مادة، والأول يستحيل أن يكون مكانا؛ لأن نفوذ الجسم فيه يستلزم التداخل المح والثاني هو البعد المجرد عن المادة وقد أبطلناه، واعلم أن القائل به فرقتان منهم من يقول بجواز خلوه عن الجسم،

(١) قوله: (بما فيه اه) وهو أن يقال لم يخرج الهواء بالكلية بالمص، بل يبقى بعضه ويتخلخل إذا تخلخل الهواء أسهل من ارتفاع ذلك الجسم أو وهنه هو أنه يمكن أن يقال هذا بعينه في اللحم. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (وانكسار القارورة اه) إن قيل إنما يلزم كون الانقسام لامتناع الخلاء في الأول ولا امتناع التداخل في الثاني إن لو كان عدم الكسر مستلزما للخلاء، والتداخل وهو ممنوع إذ يجوز التكاثف والتخلخل، فالجواب أن الماء لا يتكاثف إلا بالبر ولا يتخلخل إلا بالحر. مير سيد شريف.

(٣) قوله: (وهو المشهور المتعارف اه) قال الإمام لفظ المكان يطلق على أربعة معان: السطح الباطن الخ، والبعد المساوي والفراغ المتوهم، وما يمنع الشيء من النزول، وهذا هو المشهور المتعارف بين الناس. مير سيد شريف.

(٤) قوله: (الأمارات المذكورة يدل اه) لأن انتقال الجسم من جزئيه الذي هو الهوى والصورة محال، وأما النفس فإن كانت مجردة فلا ينسب الجسم إليها بلفظة في ولا يقبل الإشارة الحسية، والمكان قابل لها وإن كانت حالة في البدن استحالة الانتقال، وقد أشرنا في بعض الحواشي السابقة إلى أن المكان، أما السطح أو الخلاء بأحد المعنيين؛ لأن الأقسام الباقية باطلة مير سيد شريف.

ومنهم من يقول بعدم جوازه والفرق بين هذا المذهب وبين مذهب القائلين بأنه لا خلاء أن أصحاب هذا الرأي يرون أن بين طرفي الكوز مثلاً بعداً يداخله بعد الماء، وأنه بحيث لو خرج الماء منه، ولم يدخل فيه جسم آخر لقي البعد بين جوانبه فارغاً لكن خروج الجسم عنه من غير أن يخلفه جسم آخر عندهم محال، وأما القائل باستحالة الخلاء، فلا يقول أن بين طرفي الإناء بعداً مغيراً لبعد الجسم الذي فيه، لا يقال لو كان المكان هو السطح المذكورة لكان الحاوي أيضاً متمكناً في سطح آخر لا إلى نهاية، فيلزم وجود أبعاد غير متناهية وأنه محال، واعلم أن هذا لا يلزم من مجرد تفسير المكان بالسطح المذكور، بل إنما يلزم منه مع ادعاء كون كل جسم في مكان، وليس فيما تقدم منه عين ولا أثر اللهم إلا إذا حمل الحيز في قوله ولكل جسم حيز طبيعي على المكان، وفيه ما عرف ت، ولكان الطير الواقف في الهواء والحجر الواقف في الماء متحركين لتوارد الأمكنة عليهما، وكون الواقف متحركاً بين البطلان؛ لأننا نجيب عن الأول بأن الأجسام تنتهي إلى جسم لا مكان له، وهو الحاوي لجميع الأجسام بل له وضع فقط، ولذلك ليست حركته مكانية بل وضعية وتوجيهه أن يقال لا نسلم لزوم التسلسل، وإنما يلزم أن لو لم تنته الأجسام إلى جسم لا مكان له، وهو ممنوع، وعن الثاني يمنع كونهما أي كون الطير والحجر متحركين ح، أي على تقدير كون المكان هو السطح المذكور، ونما يكون كذلك إن لو كانت الحركة مجرد مفارقة مكان، والحصول في مكان آخر، وليس كذلك بل هو عبارة عن ذلك مع توجه المتحرك، وإذا كان كذلك لم يكونا متحركين لكونهما غير متوجهين من سطح إلى سطح آخر، إذ التوجه ها هنا للهواء والماء لا غير، والمكان قد يكون سطحاً واحداً كمكان الفلك، وقد يكون عدة سطوح يتركب منها مكان كما للماء في النهر، فإنه مكانه مركب من سطحين أعني سطح الأرض تحته، وسطح الهواء فوقه، وقد يكون بعض هذه السطوح متحركاً، وبعضها ساكناً كما للحجر الموضوع على الأرض الجاري عليه الماء، وقد يكون الحاوي أي المكان متحركاً والمحوي أي المتمكن ساكناً، كحال العناصر الساكنة مع الفلك، وقد يكونان متحركين؛ كالأفلاك.

المبحث الرابع

في الجهة وما يتحدد به الجهة

قال رحمه الله: والجهة مقصد المتحرك، أي بالحصول فيها، ومتعلق الإشارة أي ينتهي إليه الإشارة وهي امتداد يبدأ من المشير، وينتهي إلى المشار إليه، فتكون موجودة^(١)، وإلا لما قصدتها المتحرك بالحصول فيها، ولما تعلقت الإشارة إليها لامتناع أن يقصد المتحرك بالحصول في المعدوم، وأن تنتهي الإشارة إلى المعدوم ضرورة، وما ذكره قياسان من أول الأول، الأول منهما أن الجهة مقصد المتحرك بالحصول فيها، وكل ما هو مقصد المتحرك بالحصول فيه فهو موجود، والثاني أن الجهة متعلق الإشارة، وكل ما هو متعلق الإشارة فهو موجود لا يقال لا نسلم أن كل ما هو مقصد المتحرك فهو موجود فإن المتحرك في الكيف مثلاً من السواد إلى البياض يقصد ما ليس بموجود لأننا لا نقول إن كل ما هو مقصد المتحرك مطلقاً فهو موجود بل نقول كل ما هو مقصد المتحرك بالحصول فيه، فهو موجود وصدق ذلك ضروري، ولقائل أن يقول المتحرك الأيني يقصد الحصول في مكانه الطبيعي لا في الجهة؛ لأن الجهة طرف الامتداد، وهو أما المحيط أو المركز وهما نقطتان، والمتحرك لا يقصد الحصول في

(١) قوله: (فتكون موجودة اهـ) لا يخفى عليك أن قولنا تحرك الجسم إلى جهة كذا كلام صادق يتوقف صدقه على وجود الجهة مقصد المتحرك بالوصول إليها أو بالقرب منها وكونها كذلك بدون وجودها محال، وأيضاً العقلاء يشيرون إلى الجهات إشارة حسية، وذلك أيضاً مما يدل على وجودها فهناك دليلان، ثم الجهة بمعنى متعلق الإشارة، ومقصد الحركات أي المستقيمة يجب أن ينتهي إليها الإشارة وينقطع عندها الحركة وإلا فالإشارة والحركة النافذتان منها إلى تلك الجهة لا عينها، فالجهة ما وراءها لا هي فظهر أنها موجودة ذات وضع غير منقسمة في مأخذ الإشارة، وامتداد الحركة وإلا لم يكونا إليها، ومنتهى لهما، ثم إذا ثبت أنها غير منقسمة في هذا الامتداد اتضح أنها ليست جوهرًا فهي عرض فإما أن لا ينقسم في شيء من الامتدادات فهي نقطة وإلا فخط أو سطح، وبالجمله هي أطراف الامتدادات وينقطعها بحيث لا يكون ما وراءها شيء منها، فطرف الامتدادات من حيث إنه مقصد الحركات ومنتهى الإشارات يسمى جهة مطلقة أي بالنسبة إلى جميع الحركات بالاستقامة، وأما أطراف الامتدادات القائمة بالجسم، وإن كانت جهات بالنسبة إليه، لكن ليس الكلام فيها، وقد نبهناك عليه في الحاشية الأخرى فتدبر. مير سيد شريف.

النقطة وأيضا الجهة إنما يكون موجودة، أن لو كان الامتداد^(١) الأخذ من المشير المنتهي إلى المشار إليه الذي هو طرفه موجودا وهو ممنوع بل هو أمر موهوم، وطرف الأمر الموهوم لا يكون إلا موهوماً وغير منقسمة في مأخذ الإشارة، أي في سمت مأخذ الإشارة، وإلا فإذا وصل المتحرك إلى أقرب جزء منها، وتحرك كانت الجهة ما وراءه إن كانت الحركة إلى الجهة، وذلك الجزء إن كانت من الجهة وعلى التقديرين^(٢) يكون ما فرضناه جهة غير جهة، والحصر أي حصر الحركة في الحركة من الجهة، وإلى الجهة ممنوع لجواز أن يكون في الجهة لا منها ولا إليها، وتوجيهه أن يقال لا نسلم انحصار الحركة حيثئذ فيهما، وإنما ينحصر فيهما إن لو لم يكن جهة الحركة منقسمة في سمت مأخذ الإشارة، وأما إذا كانت فقد يكون قسم آخر وهو الحركة في الجهة، وأجيب عنه بأنه لا يجوز أن يكون الحركة في جهة الحركة سواء كانت منقسمة في سمت مأخذ الإشارة أو لم يكن وإلا لكانت جهة الحركة من المسافة التي تقطع بالحركة، وهو محال؛ لأن جهة الحركة هي نهاية المسافة التي تقطع بالحركة ونهاية الشيء لا يكون

(١) قوله: (أن لو كان الامتداد اه) تفصيله أن يق الإشارة الحسية امتداد موهوم آخذ من المشير متته بالمشار إليه؛ لأننا نعلم ضرورة أنا إذا أشرنا إلى رجل مثلاً لا يحصل هناك امتداد موجود مبتدأ منا خارق للأفلاك، وأصل إلى زحل فمتناه، أعني طرفه لا يكون إلا موهوماً لامتناع قيام الموجود بالموهوم، وهذا السؤال يمكن تقريره على سبيل المعارضة والمناقضة للدليل الثاني، وقد أجاب بعضهم بأن الإشارة الحسية، وإن كانت وهمية لكن المشار إليه لا يكون إلا موجوداً قطعاً، فالمراد بالمنتهي ما ينتهي إليه الإشارة لا طرفها، بقي ها هنا إشكال وهو أنهم قالوا جهة التحت هي المركز الذي هو نقطة موهومة فلا يكون موجودة مع أن الدليل جار فيها، وقد ذكر بعض الفضلاء توضيحاً لتعريف الإشارة الحسية ما لا بأس بتقريره ها هنا وهو أن يقال المشار إليه إن كانت نقطة فالامتداد إلا شارتي خط موهوم آخذ من المشير ينطبق طرفه إلى تلك النقطة المشار إليها، فكان نقطة خرجت من جهة المشير وتحركت إلى أن وصلت إلى المشار فيها، فحصل خط وإن كان خطأ خرج من المشير وتحرك حتى انطبق على المشار إليه فحصل سطح، وإن كان سطحاً فالإشارة جسم موهوم كان سطحاً تحرك من المشير ونطبق على المشار إليه، وإن كان جسماً فكذلك الإشارة جسم لكنه بعد الوصول إلى سطحه القريب من المشير ينفذ فيه حتى ينطبق سطحه على سطحه البعيد وهذا تخيل حسن. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (وعلى التقديرين اه) وبعبارة أخرى كل حركة مستقيمة في مسافة، فهي إلى جهة قطعاً، فلو وقعت في جهة لكانت إلى جهة، فالجهة هي المتوجه إليها لا ما وقع فيها مثلاً جهة الفوق لو انقسمت إلى جزأين ووقع الحركة فيها مبعدة عن التحت فهي إلى فوق قطعاً فليس الفوق ما فرضناه أو لا. مير سيد رحمه الله.

ذلك الشيء ضرورة، واعلم أنه لما كانت الامتدادات التي تمر بنقطة ويقوم بعضها على بعض على زوايا قوائم، أعني أبعاد الجسم ثلاثة لا غير، وكان لكل امتداد طرفان كانت الجهات بهذا الاعتبار سناً^(١): اثنتان منها طرفا الامتداد الطولي، ويسميها الإنسان باعتبار طول قامته حين هو قائم بالفوق والتحت، والفوق منهما ما يلي رأسه بحسب الطبع والتحت ما يقابله، واثنتان منها طرفا الامتداد العرضي ويسميها الإنسان باعتبار عرض قامته باليمين والشمال، واليمين ما يلي أقوى جانبيه، بحسب الأغلب^(٢)، والشمال ما يقابله واثنتان منها طرفا الامتداد الباقي، ويسميها باعتبار ثخن قامته بالقدام والخلف القدام، ما يلي وجهه، والخلف ما يقابله، والجهات الست ينقسم إلى ما لا يتبدل بالعرض، وهو الفوق والسفل، وإلى ما يتبدل، وهو الأربعة الباقية وذلك لأن المتوجه إلى الشرق مثلاً يكون المشرق قدامه، والمغرب خلفه والجنوب يمينه، والشمال شماله، ثم إذا توجه إلى المغرب يتبدل الجميع فصار ما كان قدامه خلفه، وما كان يمينه شماله وبالعكس، وليس الفوق^(٣) والسفل كذلك، فإن القائم^(٤) لو صار

(١) قوله: (سناً) واعلم أن سبب اشتها كون الجهات سناً رأيان: عامي وخاصي، أما الرأي العامي فهو أن الإنسان يحيط به جنبان عليهما، اليدان، وظهر، وبطن، ورأس، وقدم، فالجهة القوية التي منها ابتداء الحركة سموها باليمين وما يقابلها سموها باليسار، والفوق في الإنسان ما يلي رأسه، والأسفل ما يلي رجله، وفي سائر الحيوانات الفوق ما يلي ظهورها، والأسفل ما يلي بطونها، والقدام ما إليه حركاته بالطبع، وهناك حاسة الإبصار، والخلق ما يقابله، وأما الرأي الخاصي فهو أن لكل جسم ثلاثة امتدادات متقاطعة على قوائم هذا كلام الشيخ في الشفاء، وقد جمعهما الفاضل المحقق نصير الملة والدين الطوسي في شرحه للإشارات، وجعل مرجعهما واحداً كما نقله الشارح والحق خلافه إذ العامة لا أطاع لهم على ما اعتبراه الخاصة مير سيد شريف.

(٢) قوله: (بحسب الأغلب اه) إنما اعتبرها هنا القيد؛ لأن اليمين قد يكون أضعف لكن الأغلب أنه أقوى. مير سيد.

(٣) قوله: (وليس الفوق اه) وأيضاً لا يتحدد بهما إلا جهة القرب ولا يتحدد جهة البعد بشيء منهما إذ ليس الآخر غاية البعد عن الأول إذ ما وراءه أبعد منه، وتحريره أن جهة التحت غاية البعد عن جهة الفوق، والبعد عن الجسم إذا كان خارجاً عنه لا يتعين قطعاً إذ البعد عنه إلى أين فلا يتحدد هاتان الجهتان بجسم وبآخر خارج عنه بخلاف ما إذا كان البعد عنه داخلياً فيه بأن المركز غاية البعد عن المحيط بحيث لا يتصور هناك شيء أبعد من المحيط بحيث لا يتصور هناك شيء أبعد من المحيط منه فتحديد الجهتين اللتين أحدهما غاية البعد عن الأخرى لا يمكن أن يكون إلا لجسم واحد على سبيل المركز، والم المحيط هكذا حقق بعضهم هذا المقام. سيد.

(٤) قوله: (فإن القائم اه) أي الحقيقة التي لا يتغير باختلاف الأزمنة والأمكنة والاعتبارات. مير سيد شريف.

منكوسًا لا يصير ما يلي رأسه فوقًا، وما يلي رجه تحتًا بل صار رأسه من تحت ورجله من فوق، والفوق والتحت بحالهما، ولما ثبت أن الجهة ذات وضع، فالجهتان المتعینان بالطبع لا يكون تعین وضعهما في خلاء لاستحالة الخلاء، ولا في ملاء متشابه؛ لعدم أولوية بعد الحدود المفروضة فيه بأن يكون جهة من سائرهما بل في ملاء غير متشابه، وإليه أشار بقوله ووجودها أي وجود الجهة المتعينة بالطبع ليس في خلاء^(١)، ولا في ملاء متشابه^(٢)؛ لاستحالة الخلاء، وكون بعض جوانب المتشابه مطلوبًا بالطبع، وبعضها متر، وكابل في أطراف ونهايات وتحددها تحدد الجهات الطبيعية التي هي الفوق والتحت، ليس بأجسام؛ لأنه إن لم يحيط بعضها البعض كان أحدهما حاصلًا في جانب وجهة من الآخر، فهو إما طالب لتلك الجهة أو متوجه عنها، وكيف كان يكون الجهات متحددة في نفسها لا بها^(٣)، فإن قيل الحصر ممنوع إذ لا يلزم من أن لا يكون طالبًا لتلك الجهة أن يكون متوجهًا عنها بالطبع إلا بدليل فنقول لا يخلو من أن يكون تلك جهة هي جهة موضعه الطبيعي أم لا، فإن كان الأول طالب لتلك الجهة بالطبع^(٤)، وإن كان الثاني فهو متوجه عنها كذلك على أننا نقول إن لكل واحد منهما جهات لا تتناهى بحسب فرض الامتدادات الخارجة منه، ووقوع الآخر منه في جهة من تلك الجهات، وعلى بعد معين منه دون سائر الأبعاد الممكنة ليس بأولى من وقوعه في جهة أخرى، وعلى بعد آخر مما يمكن، فإن الوقوع في كل جهة وعلى كل بعد من ذلك ممكن بحسب العقل، وإن امتنع فإنما يكون ذلك لمانع مؤثر في التحديد وهو أيضًا يجب أن يكون جسمانيًا ذا وضع، والكلام في وقوعه في بعض جهات هذين دون

(١) قوله: (في خلاء) آخر إذ المفارق نسبته إلى كل الجهات على السوية، وليس من شأنه اقتضاء جهة مخصوصة أو وضع مخصوص دون آخر كما هو مقر عندهم. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (ولا في ملاء متشابهه) أي ملاء لا اختلاف فيه أصلًا، وذلك لا يتصور إلا على تقدير لا تناهي الأبعاد. مير سيد رح.

(٣) قوله: (في نفسها لا بها) وليست كذلك بحسب ذاتها؛ لأنها ليست جوهراً قائماً بذاته بل هي عرض قائم بالغير، فلا بد لها من أمر به يتحدد ويتعين وضعهما، فإن قيل المركز ليس قائمة بالغير، بل هو موهوم قلبًا، وقد أشرنا إلى هذا الإشكال من قبل، والكلام على تقدير الوجود وحيث لا بد من القيام بالغير لكن تعين الوضع وتحدده لا يجب أن يكون بالمحل الذي يقوم به الجهة، فإن المركز لو كان موجودًا لكان قائمًا بالجسم الذي هناك لا يحيط الكل لكن تحدد وضعه وتعينه بحسبه، فلذلك قيل الجهة لا بد لها من محدة يتحدد به وضعها، ولم يقل لا بد لها من محل تقوم به.

(٤) قوله: (بالطبع) إنما يتم إذا كان له موضع طبيعي. مير سيد شريف.

بعض، وعلى بعد معين منهما كالكلام فيهما فإن علل بهذين صار دورًا والأفتس، وإن أحاط أي بعضها البعض كان المحيط كافيًا في التحديد، إذ غاية القرب يتحدد بمحيط وغاية البعد بأبعد حد من محيط وهو مركزه، ولا دخل للمحاط^(١) به فيه، أي في التحدد، فإن قيل لا نسلم^(٢)، وإنما يكون كذلك لو لم يتحدد به أيضًا جهة القرب والبعد وهو ممنوع فنقول تحدد الجهتين به أيضًا إن كان فإنما يكون بالعرض لا بالذات فإننا لو فرضنا المحيط من غير أن يكون في حشوة المحاط لتحدد به وحده جهة القرب والبعد فإذا تحدد المحيط يجب أن يسبق حتى يمكن بعده تحديد آخر، وهو المراد من التحديد بالعرض، ويمكن أن يقلب ذلك^(٣) ولا يجسم واحد غير كري، وإلا لم يتحدد به إلا جهة واحدة^(٤) وهي القرب منه دون البعد؛ لأن البعد عنه ليس بمحدد، بل بجسم واحد^(٥) كري يتحدد بمحيط غاية القرب وبمركزه غاية البعد لا يقال إنما يكون المحيط كافيًا، إن لو كان كافيًا وهو ممنوع لأننا نقول من الرأس المحدد يجب كونه كافيًا وإلا لم

(١) قوله: (ولا دخل للمحاط اهـ) لأن المحاط في الفرض المذكور يجب أن يكون كالمركز للمحيط حتى يتحدد بأحدهما غاية القرب وبالأخر غاية البعد، فلو فرض عدم وقوعه هناك كان الجهات يتحدد بين مركز المحيط ومحيطه فيكون المعاط حشواً لا دخل له إلا بالفرض. سيد.

(٢) قوله: (فإن قيل لا نسلم اهـ) هذا السؤال لا يتوجه على الوجه الذي قررنا؛ لأن المحاط لا يكون حيثئذ محيطاً بالأجسام ذوات الجهات، فلا يمكن تحدد جهتي الفوق والتحت اللتين للأجسام المستقيمة الحركة به نعم لو كان المحيط والمحاط معاً محيطين بها كالأفلاك لكان متجهًا. مير سيد.

(٣) قوله: (ويمكن أن يقلب ذلك اهـ) بأن يقال تحدد الجهتين بالمحاط بالذات، وإن تحددت بالمحيط أيضًا فإنما يكون بالعرض إذ لو فرض المحاط وحده لتحددت به أيضًا، فإذا تحدد المحاط يجب أن يكون حشواً. مير سيد رح.

(٤) قوله: (جهة واحدة اهـ) إن أراد من مطلق الجهات فمسلم لكن محددهما هو بنفسه وإن أراد من الجهات المطلقة التي هي متوجه إلى الحركات، ومنقطع الإشارات فإنما يصح إن لو كان قابلاً للحركة المستقيمة ويمتد من عنده الإشارات الحسية وكلاهما ممنوع والحق في الجواب ما أشرنا إليه في توجيه كلام المحشي لا يقال لم لا يجوز أن يكون جسم على شكل اسطوانة ومقعر كل واحد من طرفيه على شكل نصف الكرة المجوفة فيماس بكل منهما إحدى الكرتين فلا يلزم خلاء؛ لأننا نقول لا بد من ارتفاع بعض أجزائه عن سطح الكرة فيقع إذ ذاك فضاء بينهما ويلزم المحذور وفيه مت لطيف فتأمل. مير سيد شريف رح.

(٥) قوله: (بجسم واحد اهـ) إذ به يتعين غاية قرب وغاية بعد، ولا يتعين ذلك فيما عداه لا بطريق الإحاطة ولا بعدهما، وفي الكرى إنما يتعين الغايتان إذا اعتبر محيطية وداخلة إذا لخرج ليس محدداً، فلو اعتبر المحاط لكان حشواً كما عرفت.

يتعين به إلا جهة القرب وا لمحدد يجب أن يحدد جهتين معاً، ثم يتم الدليل المذكور وهو ظاهر، وليس خارج العالم كرة أخرى، وإلا لزم الخلاء^(١)، أي الخلاء الذي يسمى بعداً مفطوراً لا الذي هو عدم محض سواء كانت مماسة للمحدد أو لم يكن، وبطلان التالي يدل على بطلان المقدم أما الملازمة فلأنه لو كان هناك كرة أخرى، فإما أن يكون مماسة لكرة العام، أو لم يكن فإن لم يكن يقع الخلاء فيما بينهما وإن كانت مماسة، والكرات لا تتماس بدون فرجة فيقع الخلاء أيضاً، ولما كان الفرجة وما بينهما قابلاً للزيادة والنقصان لم يكن الخلاء اللازم عدماً محضاً بل مقداراً مجرداً بين الجسمين وهو البعد المفطور، وأما بطلان التالي، فلما مر وإليه أشار بقوله لقبول الفرجة فيما بينهما على تقدير المماس^(٢)، وما بينهما أي ولقبول ما بينهما على تقدير الملازمة للزيادة والنقصان، وإذا لم يكن خارج العالم كرة أخرى لا يكون عالمان كل في محدّد وهو المطلوب.

وفي الحواشي القطبية هذا البرهان عام يدل على أنه ليس خارج العالم جسم غير الكرة أيضاً، وفيه نظر، ولقائل أن يمنع لزوم الخلاء على تقدير المماس لجواز أن يكون تلك الفرجة مملوءة بجسم آخر، وكذلك على تقدير اللامماسية أي ولقائل أن يمنع لزوم الخلاء على تقدير اللامماسية لجواز أن يكون ما بينهما مملوءاً بجسم آخر وجوابه أن ذلك الجسم إن لم يكن كرياً كان ذا امتداد له طرفان فهو ذو جهتين فيستدعي محدداً كرياً، فإن لم يكن ذلك المحدد محيطاً بكرة العالم، بل بذلك الجسم فقط عاد المحال المذكور أو ترتب الأجسام إلى غير النهاية، وإن كان محيطاً بكرة العالم لم يكن المحدد محدداً، وإن كان كرياً عاد المحال المذكور أو ترتب الأجسام إلى غير النهاية.

تمت المقالة الأولى بعون الله تعالى وحسن توفيقه

(١) قوله: (وإلا لزم الخلاء اهـ) واعترض الإمام بأنه يجوز أن يثبت عالمان كل في محدّد، والمحددان في ثخن فلك آخر كالتداوير في أفلاك هذا العالم فلا يلزم الخلاء. مير سيد شريف.

(٢) قوله: (على تقدير المماس اهـ) لايق غير الكرة قد يماس الكرة بحيث لا تقع فرجة، فلا يلزم الخلاء على تقدير المماسية؛ لأننا نقول انطباق غير الكري على الكرة بحيث لا يرتفع شيء منه عن سطح الكرة غير متصور فلا بد من وقوع فضاء هناك فيلزم الخلاء. مير سيد.